جمعية كفاءة للتشغيل والصيانة
مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
رقم الترخيص: ٢٠٥٤

لائحة واجراءات شراء الأصول
لجمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الأهلية

الرياض – حي اشبيليا – طريق الإمام عبدالله بن سعود بن عبدالعزيز
هاتف: ٠١١٢٧٨٢٢٢٥ بريد إلكتروني: info@kafaa.org.sa
www.kafaa.org.sa

المادة(١) التعريفات

الأصول: هي الموارد التي تمتلكها الجمعية، والتي يمكن أن تكون مادية أو غير مادية. وتشمل الأصول المادية العقارات والمعدات والسيارات، بينما تشمل الأصول غير المادية براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف والنشر.

الجمعية: جمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الاهلية.

المجلس: مجلس إدارة جمعية كفاءة للتشغيل والصيانة الاهلية.

المادة(٢) الهدف

تهدف لائحة شراء الأصول إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند شراء أصول جديدة. وذلك لضمان أن تتم عملية الشراء بطريقة سليمة ومسؤولة، وتتوافق مع القوانين واللوائح المعمول بها.

المادة(٣) الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

المادة(٤) الإجراءات

البدء في عملية الشراء

تبدأ عملية الشراء بتحديد الحاجة إلى الأصول الجديدة. ويتم ذلك من خلال دراسة احتياجات الشركة أو المؤسسة، وتحديد الأصول التي ستساعدها على تحقيق أهدافها.

المادة(٥) تحديد الأصول المستهدفة

بعد تحديد الحاجة إلى الأصول الجديدة، يتم تحديد الأصول المستهدفة. ويتم ذلك من خلال إجراء بحث عن الأصول المتاحة في السوق، وتقييمها من حيث السعر والجودة والقيمة مقابل المال.

المادة(٦) الإعداد لعرض الشراء

بعد تحديد الأصول المستهدفة، يتم إعداد عرض الشراء. ويتضمن عرض الشراء المعلومات التالية:

١. السعر
٢. طريقة الدفع
٣. شروط التسليم
٤. تقديم عرض الشراء
٥. يتم تقديم عرض الشراء إلى البائع. ويتم ذلك إما عن طريق البريد أو شخصياً.

المادة(٧) التفاوض

قد يطلب البائع التفاوض على عرض الشراء. ويتم ذلك من خلال جلسات التفاوض بين الطرفين.

المادة(٨) التوقيع على اتفاقية الشراء

إذا تم التوصل إلى اتفاق بين الطرفين، يتم توقيع اتفاقية الشراء. وتعتبر اتفاقية الشراء وثيقة قانونية تحدد شروط الشراء.

المادة(٩) الدفع

يتم دفع ثمن الأصول المشترى وفقًا لشروط اتفاقية التسليم.

المادة(١٠) التسليم

يتم تسليم الأصول المشترى إلى المشتري وفقًا لشروط اتفاقية التسليم.

المادة(١١) الضوابط

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند شراء الأصول الجديدة:

١. يجب أن يتم شراء الأصول فقط إذا كانت هناك حاجة إليها لتحقيق أهداف الجمعية.
٢. يجب أن يتم شراء الأصول بسعر عادل وقابل للتفاوض.
٣. يجب أن يتم شراء الأصول وفقًا للقوانين واللوائح المعمول بها.

المادة(١٢) تاريخ العمل باللائحة

يتم العمل باللائحة من تاريخ اعتمادها من المجلس مالم يرد خلاف ذلك في قرار المجلس.

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

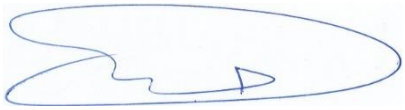

أحمد بن عوض السليس